هـــذه

حاشيـة الفقير الى ربـه الغني المغـني ❀ عبـده ابراهيم بن احمد
المارغني ❀ المفتي المالكي ❀ بالقطر التونسي ❀ المسمـاة
بغية المريد ❀ لجوهرة التوحيد ❀ ارجوزة العالم
العلامة الرباني ❀ الشيخ ابراهيم بن
حسن المالكي المعروف باللقاني ❀
اسكن الله الجميع بفضله
الجنة دار التهاني
آمـــين

❀ حقوق الطبع محفوظة ❀

طبعة اولى

بالمطبعة التونسية بنهج سوق البلاط عدد ٥٧ بتونس

١٣٤٤—١٩٢٥

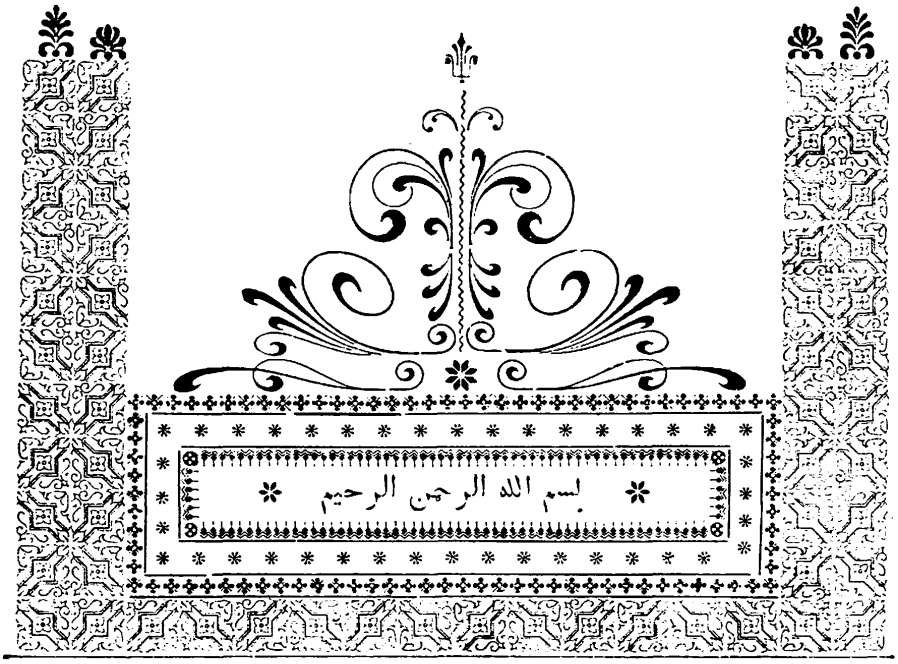

الحمد لله الذي تقدست عن سمات الحدوث ذاته وصفاته ❁ ودلت على وحدانيته واتصافه بصفات الكمال مخلوقاته ❁ والصلاة والسلام على من ارسله الله رحمة للعالمين ❁ سيدنا محمد وعلى ءاله وصحبه والتابعين (اما بعد) فيقول الفقير الى ربه الغني المغني ❁ عبده ابراهيم بن احمد المارغني ❁ هذه حاشية على الارجوزة الملقبة بجوهرة التوحيد للعالم الرباني ❁ سيدي ابراهيم بن حسن المالكي المعروف باللقاني ❁ اختصرتها من الحاشية التي كتبها عليها العلامة النحرير ❁ سيدي ابراهيم ابن محمد البيجوري الشهير ❁ مقتصرا فيما ذكره فيها من المباحث والمطالب ❁ على ما لابد منه لكل مستفيد وطالب ❁ تابعا له فيما اتضح عندي من الترتيب وحل المعنى والتعبير ❁ غير جالب من سوى ما ذكره فيها إلّا اليسير ❁ دعاني الى ذلك بغية الطلبة المشتغلين بقراءتها لاختصارها ❁ والاقتصار على ما لابد منه من مباحثها لطولها وانتشارها ❁ فاختصرتها لهم في هذه الحاشيه ❁ فجاءت والحمد لله ببغيتهم وافيه ❁ ولذا سميتها (بغية المريد ❁ لجوهرة التوحيد) سائلا من فضل ربي العظيم ❁ ان يجعلها خالصة لوجهه الكريم ❁ وان ينفع بها النفع العميم ❁ بجاه سيدنا محمد عين

الرحمه ❁ والواسطة في كل خير ونعمه ❁ صلى الله وسلم عليه ❁ وعلى كل من له انتساب اليه ❁ ءامين قال الناظم رحمه الله (لسم الله الرحمن الرحيم الحمد الله) الكلام على ما يتعلق بالبسملة والحمدلة شهير فلا نطيل به (قوله على صلاته) متعلق بالحمد وعلى للتعليل كما في قوله تعلى ولتكبروا الله على ما هديكم والصلات بكسر الصاد وجمع صلة وهي العطية فمعنى على صلاته لاجل عطياته اي نعمه (قوله ثم سلام الله مع صلاته) ثم للترتيب الرتبي لان رتبة ما يتعلق بالمخلوق من الصلاة والسلام متاخرة عن رتبة ما يتعلق بالخالق من البسملة والحمدلة وقوله مع صلاته باسكان العين هنا على اللغة القليلة للوزن وان كان الافصح فتحها ومعنى سلام الله على نبيه تحيته تعلى اللائقة به صلى الله عليه وسلم وهي ان يسمعه تعلى كلامه القديم الدال على رفعة مقامه العظيم ومعنى صلاته تعلى على نبيه رحمته تعلى المقرونة بالتعظيم وقدم الناظم السلام على الصلاة مع ان المستعمل هو العكس لضرورة النظم على انه اشار الى ان رتبته التاخير حيث ادخل مع على الصلاة وهي تدخل على المتبوع يقال جاء الوزير مع السلطان دون العكس (قوله على نبي) متعلق بمحذوف خبر المبتدا الذي هو سلام الله والتقدير ثم سلام الله مع صلاته كائنان على نبي والمشهور في تعريف النبيء انه انسان ذكر حر اوحي اليه بشرع يعمل به امر بتبليغه او لم يؤمر به واما الرسول فالمشهور تعريفه بما ذكر لكن مع التقييد بقولنا وامر بتبليغه فبينهما العموم والخصوص المطلق لان كل رسول نبي ولا عكس والنبي فعيل وفيه لغتان احداهما بالهمز ماخوذ من النبا وهو الخبر لانه مخبر بكسر الباء بالاحكام عن الله تعلى ان امر بالتبليغ فان لم يؤمر به اخبر بانه نبي ليحترم او لانه مخبر بفتح الباء لان سيدنا جبريل يخبره عن الله تعلى واللغة الثانية بالياء المشددة اما ماخوذ من النبا ايضا نخفف بابدال همزه ياء وادغام الياء الاولى في الثانية او ماخوذ من النبوة بفتح النون والواو وسكون الباء وهي الرفعة لانه رافع رتبة من اتبعه او لانه مرفوع الرتبة على غيره ففعيل على كل من اللغتين بمعنى فاعل او مفعول (قوله جاء) هذه الجملة صفة لنبيء لانه نكرة والقاعدة ان الجمل بعد النكرات صفات وقد قيد الناظم قوله جاء بقوله الاتي وقد خلا الدين عن التوحيد لانه حال من فاعل جاء والحال قيد في عاملها وهو هنا جاء

فصارت الصفة مختصة بالموصوف وقاصرة له على نبينا صلى الله عليه وسلم لانه لم يجيء نبي بالتوحيد في حال خلو الدين عن التوحيد إلّا نبينا صلى الله عليه وسلم والمراد بالمجيء الارسال وقد ارسله الله تعلى عند استكماله اربعين سنة من ولادته الى جميع الخلق وسياتي الكلام على عموم رسالته صلى الله عليه وسلم في شرح قول الناظم وعمم بعثته (قوله بالتوحيد) اي بطلبه وفيه براعة استهلال وهي ان ياتي المتكلم في اول كلامه بما يشعر بمقصوده والتوحيد لغة العلم بان الشيء واحد وشرعا يطلق على افراد المعبود بالعبادة مع اعتقاد وحدته ذاتا وصفات وافعالا وهذا هو المراد هنا ويطلق على الفن المدون في هذه الارجوزة وغيرها وله كغيره من الفنون مباد عشرة وهي المنظومة في قول الشيخ محمد الصبان

ان مبادي كل فن عشره ❁ الحد والموضوع ثم الثمره
وفضله ونسبة والواضع ❁ والاسم الاستمداد حكم الشارع
مسائل والبعض بالبعض اكتفى ❁ ومن درى الجميع حاز الشرفا

فحد هذا الفن علم يبحث فيه عن العقائد الدينية المكتسبة من الادلة اليقينية وموضوعه ذات الله من حيث ما يجب له وما يستحيل وما يجوز وذات الرسل كذلك والممكن من حيث يتوصل به الى وجود صانعه والسمعيات من حيث اعتقادها وثمرته معرفة الله بالادلة القطعية والفوز بالسعادة الابدية وفضله انه اشرف العلوم لكونه متعلقا بذات الله تعلى وذات رسله وما يتبع ذلك ونسبته انه اصل العلوم الدينية وما سواه فرع عنه وواضعه ابو الحسن الاشعري وابو منصور الماتريدي ومن تبعهما بمعنى انهم دونوا كتبه وردوا الشبه التي اوردتها المعتزلة وإلّا فالتوحيد جاء به كل نبيء واسمه علم التوحيد لان مبحث الوحدانية اشرف مباحثه واشهرها ويسمى علم الكلام لان المتقدمين كانوا يقولون في الترجمة عن مباحثه الكلام في كذا او لكثرة الاختلاف في مسالة الكلام ويسمى ايضا علم العقائد وعلم اصول الدين واستمداده من الادلة العقلية والنقلية وحكم الشارع فيه الوجوب العيني على كل مكلف ومسائله قضاياه الباحثة عن الواجبات والمستحيلات والجائزات وهذه المبادي هي المسماة بمقدمة العلم لانها اسم لمعان يتوقف عليها الشروع في العلم (قوله وقد خلا الدين عن التوحيد) هذه الجملة

حال من فاعل جاء كما قدمناه والواو للحال وضمن خلا معنى تجرد فعداه بعن وإلّا فهو يتعدى بمن والدين لغة ما يتدين به حقا كان او باطلا واصطلاحا ما شرعه الله على لسان نبيه من الاحكام وسمي دينا لانا ندين له اي ننقاد له ويسمى ايضا ملة من حيث ان الملك يمليه على الرسول والرسول يمليه علينا ويسمى شرعا وشريعة من حيث ان الله شرعه لنا اي بينه لنا على لسان النبيء صلى الله عليه وسلم فالله هو الشارع حقيقة والنبي شارع مجازا والمراد بالتوحيد هنا التوحيد الشرعي الذي هو افراد المعبود بالعبادة الخ لانه هو الذي خلا الدين عنه فيكون معنى التوحيد هنا وفيما تقدم واحدا (قوله فارشد الخلق لدين الحق) الارشاد يطلق بمعنى الايصال للمقصود وبمعنى الدلالة وان لم يكن معها وصول المقصود فان حمل هنا على الاول كان خاصا بمن ءامن به صلى الله عليه وسلم وكانت اللام في قوله لدين الحق على بابها وان حمل على الثاني كان عاما لمن ءامن ولمن كفر وكانت اللام بمعنى على لان الدلالة تتعدى بعلى والارشاد اعم من ان يكون بنفسه صلى الله عليه وسلم كمن اجتمع به او بواسطة كمن جاء بعده او كان في زمنه ولم يجتمع به وقد قال صلى الله عليه وسلم ليبلغ الشاهد منكم الغائب فرب مبلغ اوعى من سامع والمراد بالخلق المكلفون من الانس والجن وكذا الملائكة بناء على انه ارسل اليهم ارسال تكليف وسياتي ذكر الخلاف في شرح قول الناظم وعمم بعثه والحق يصح ان يراد به الله تعلى لانه من اسمائه ويصح ان يراد به الحكم المطابق للواقع اي لدين هو الاحكام الحقة اي المطابقة للواقع والواقع هو علم الله وقيل اللوح المحفوظ وقيل غير ذلك والفاء في قوله فارشد لمجرد التفريع على قوله جاء بالتوحيد لا للتعقيب حتى يرد على الناظم ان الارشاد بالسيف لم يشرع عقب الارسال بل بعد الهجرة بسنة (قوله بسيفه وهديه للحق) الباء للسببية بالنظر الى السيف والهدي جميعا اي ارشد الخلق بسبب سيفه وبسبب هديه للحق والمراد بالسيف ءالة الجهاد التي السيف اشهرها سواء كانت سيفا او غيره وسواء كانت بيده او بيد من تبعه الى يوم القيامة والمراد بالهدي القرءان والسنة فقد كان صلى الله عليه وسلم يراسل الناس اولا بالقرءان والدعوة للاسلام فان اجابوا بالاسلام فظاهر وإلّا اعلمهم بالتهيؤ للجهاد وهكذا خلفاؤه واصحابه من بعده لا يقال الهدي سابق على الجهاد فكيف قدم الناظم عليه السيف

لانا نقول العطف في كلامه بالواو وهي لا تفيد الترتيب على الصحيح والمراد بالحق هنا الحكم المطابق للواقع ان اريد بالحق الاول الله تعلى او المراد به هنا الله تعلى ان اريد في الاول الحكم المطابق للواقع فلم يتحد معنى الحق في الموضعين (قوله محمد العاقب لرسل ربه) بحذف التنوين من محمد للوزن وهو بدل من نبي او عطف بيان فيكون مجرورا والاولى ان يعرب خبرا لمبتدا محذوف اي هو محمد ليكون مرفوعا وعمدة كما ان مدلوله مرفوع الرتبة وعمدة الخلق وهذا الاسم هو اشرف اسمائه صلى الله عليه وسلم وقوله العاقب نعت لمحمد وسكن باءه للوزن والمراد به هنا الخاتم وقوله لرسل ربه بسكون السين للوزن وفي كلام الناظم اكتفاء والاصل لرسل ربه وانبيائه فاكتفى بذكر الرسل عن ذكر الانبياء للعلم بختمه للجميع والرب يطلق على معان منها الخالق والمالك والمربي (قوله وءاله) معطوف على نبي اي وسلام الله مع صلاته على ءاله وفي كلامه الصلاة على غير الانبياء والملائكة تبعا وهو المطلوب واما استقلالا فالاصح كراهتها وللال معان باعتبار المقامات ففي مقام الدعاء كما هنا كل مؤمن ولو عاصيا لان العاصي اشد احتياجا الى الدعاء من غيره وفي مقام المدح كل مؤمن تقي وفي مقام حرمة الزكاة بنو هاشم فقط على الاصح عندنا معاشر المالكية وكذا الحنابلة وزادت الشافعية بني عبد المطلب وخصت الحنفية فرقا خمسة من بني هاشم ءال علي وءال جعفر وءال عقيل وءال العباس وءال الحارث بن عبد المطلب (قوله وصحبه) خصهم بالذكر مع دخولهم في الال بالمعنى الاعم لمزيد الاهتمام بهم والصحب قال الاخفش جمع لصاحب والتحقيق قول سيبويه انه اسم جمع لصاحب لا جمع له لان فعلا ليس من ابنية الجموع والصاحب لغة من طالت عشرتك به والمراد به هنا الصحابي وهو من اجتمع بنبينا صلى الله عليه وسلم مؤمنا به بعد البعثة في محل التعارف بان يكون على وجه الارض وان لم يره او لم يرو عنه شيئا او لم يميز على الصحيح (قوله وحزبه) الظاهر ان المراد به هنا من غلبت ملازمته له صلى الله عليه وسلم فهو خاص الخاص لانه اخص من الصحب الذين هم اخص من الال (قوله وبعد) بعد ظرف مبني على الضم لحذف المضاف اليه ونية معناه والتقدير وبعد البسملة والحمدلة والصلاة والسلام على النبيء صلى الله عليه وسلم وءاله

وصحبه وحزبه وكلمة وبعد يؤتى بها للانتقال من اسلوب الى اسلوب اخر اي من نوع من الكلام الى نوع اخر والنوع المنتقل منه هنا هو البسملة وما بعدها والمنتقل اليه هو بيان السبب الحامل على التاليف واصلها اما بعد بدليل ثبوت الفاء بعدها غالبا وقد تقرر في علم النحو ان اصل اما مهما يكن من شيء فمهما اسم شرط مبتدا ويكن فعل الشرط وهو مضارع كان التامة وفاعله ضمير مستتر تقديره هو يعود على مهما ومن شيء بيان لمهما نحذفت مهما ويكن ومن شيء واقيمت اما مقام ذلك والراجح ان الظرف اعني بعد متعلق بالجزاء وهو ما بعد الفاء والتقدير مهما يكن من شيء فاقول بعد البسملة وما بعدها العلم باصل الدين الخ ثم ان بعض المؤلفين يقول اما بعد وهو السنة فقد كان صلى الله عليه وسلم ياتي بها في خطبه ومراسلاته وبعضهم كالناظم يحذف اما وياتي بدلها بالواو للاختصار او للوزن فيقول وبعد فالواو نائبة النائب (قوله فالعلم باصل الدين) الفاء واقعة في جواب اما النائبة عنها الواو والمراد بالعلم هنا ادراك الشيء على ما هو به ويقابله الجهل وقوله باصل الدين المراد به الفن المدون الملقب باصول الدين وافرد الاصل لضرورة الوزن والاضافة في اصول الدين من اضافة الجزء للكل لان الدين هو الاحكام الشرعية اصلية كانت او فرعية وهذا اللقب يشعر بمدح هذا الفن لابتناء الدين عليه ولما لاحظ الناظم في العلم معنى الجزم عداه بالباء (قوله محتم) اي حتمه الشارع واوجبه لقوله تعلى فاعلم انه لا إله إلّا الله فيجب على كل مكلف وجوبا عينيا معرفة كل عقيدة بدليل اجمالي وهو المعجوز عن تقريره وحل شبهه كمعرفة وجود الله بكونه خالقا للعالم واما معرفة كل عقيدة بدليل تفصيلي وهو المقدور على تقريره وحل شبهه فالحق انه فرض كفاية اذا قام به البعض سقط عن الباقين فيجب على اهل كل قطر اي ناحية يشق الوصول منها الى غيرها ان يكون فيهم من يعرف كل عقيدة بالدليل التفصيلي لانه ربما طرأت شبهة فيدفعها ويقوم مقام الدليل معرفة العقائد بالكشف واما من حفظ العقائد بالتقليد فسياتي للناظم الكلام عليه (قوله يحتاج للتبيين) غرضه بهذا بيان السبب الحامل له على وضع هذه الارجوزة في اصول الدين دون غيره من العلوم والضمير في يحتاج عائد على العلم لا بمعنى

لادراك بل بمعنى الفن المدون ويصح ان يكون الضمير عائدا لاصل الدين اي للفن الملقب باصول الدين والتبيين التوضيح والمراد به هنا ذكر العقائد مع ادلتها ورد الشبه الواردة على تلك الادلة وانما احتاج هذا الفن للتبيين لانه لما حدثت المبتدعة اي المعتزلة بعد الخمسمائة وكثر جدالهم مع اهل السنة واوردوا شبها على ما قرره الاوائل وخلطوا تلك الشبه بكثير من القواعد الفلسفية قصد المتاخرون دفع تلك الشبه فاحتاجوا الى ادراجها في كلامهم ليتمكنوا من ردها فما ادرجوها إلّا لغرض مهم بحيث لا يبعد معه الوجوب خلافا لمن شنع عليهم في ذلك وقد افترقت الامة ثلاثا وسبعين فرقة كما ورد في الحديث وهو قوله صلى الله عليه وسلم افترقت الامم السابقة على اثنين وسبعين فرقة وستفترقون ثلاثا وسبعين فرقة منهم فرقة واحدة ناجية واثنان وسبعون في النار اه والفرقة الواحدة الناجية هي الموافقة لما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه (قوله لكن من التطويل كلت الهمم) استدراك على قوله يحتاج للتبيين لانه يقتضي انه يلزم في هذا الفن التطويل بذكر الشبه الواردة على الادلة وردها فرفع ذلك بالاستدراك وقوله من التطويل اي من اجله وسببه فمن للتعليل وقوله كلت معناه تعبت والهمم جمع همة وهي لغة القوة والعزم وعرفا حالة للنفس يتبعها غلبة انبعاث الى نيل مقصود ما فان تعلقت بمعالي الامور فعلية والا فدنية واسناد كلت الى الهمم مجاز عقلي والاسناد الحقيقي ان يقال كلت اصحابها (قوله فصار فيه الاختصار ملتزم) الفاء للتفريع على ما قبلها ومراده بهذا الكلام ان الاختصار في هذا الفن صار ملتزما تأليفا وتدريسا تقريبا على المتعلمين القاصرين وذلك بان يقتصر لهم على العقائد بادلتها دون ذكر الشبه والرد على اصحابها وقوله ملتزم خبر صار وقف عليه بالسكون على لغة ربيعة (قوله وهذه ارجوزة) الواو للاستيناف والمشار اليه بهذه الالفاظ المستحضرة في الذهن باعتبار دلالتها على المعاني المخصوصة وقوله ارجوزة اي منظومة من بحر الرجز وهو احد بحور الشعر الستة عشر واجزاؤه مستفعلن ست مرات وعدة ابياتها مائة واربعة واربعون (قوله لقبتها جوهرة التوحيد) اي جعلت لها جوهرة التوحيد لقبا اي اسما مشعرا بمدحها ولقب يتعدى لمفعولين للاول بنفسه دائما وللثاني بنفسه تارة كما في كلام الناظم وبحرف الجر اخرى

كقولك لقبت ابني بسعد الدين والجوهرة في الاصل اللؤلؤة النفسية ثم جعلها الناظم علما على هذه الارجوزة (قوله قد هذبتها) اي نقحتها وصفيتها من الشبه والعقائد الفاسدة والتطويل والحشو وهذه الجملة كالتعليل لتسميتها جوهرة لانه لا يبقى بعد التهذيب إلّا الجوهر الخالص (قوله والله ارجو في القبول) اسم الجلالة منصوب بارجو على التعظيم وتقديم المعمول يفيد الحصر فالمعنى لا ارجو إلّا الله والرجاء بالمد لغة الامل وعرفا تعلق القلب بمرغوب في حصوله في المستقبل مع الاخذ في اسبابه كرجاء الجنة مع فعل الطاعات وترك المعاصي فان لم يكن اخذ في الاسباب فهو طمع مذموم وقوله في القبول على حذف مضاف اي في حصول القبول اي قبول الله لهذه الارجوزة ومعنى القبول الاثابة على العمل الصحيح (قوله نافعا بها مريدا) نافعا حال من فاعل القبول لانه مصدر فاعله منوي وهو الله وضمير بها يعود على الارجوزة او على الجوهرة ومريدا صفة لموصوف محذوف اي شخصا مريدا والموصوف المحذوف مفعول لقوله نافعا لانه اسم فاعل يعمل عمل الفعل والمتعلق بمريدا محذوف اي مريدا لها لقراءة وغيرها والمعنى لا ارجو إلّا الله في قبوله هذه الارجوزة حال كونه سبحانه نافعا بها شخصا مريدا لها (قوله في الثواب طامعا) الجار والمجرور متعلق بطامعا وطامعا صفة لقوله مريدا والمراد بالطمع هنا الرجاء لان من اراد هذه الارجوزة وقصد بها وجه الله تعلى كان راجيا للثواب لا طامعا لاخذه في الاسباب والثواب مقدار من الجزاء يعلمه الله اعده في الاخرة لمن شاء من عباده في نظير اعمالهم الحسنة بمحض اختياره وفضله فثواب الاعمال انما يكون في الاخرة واما ما وجد في الدنيا من العافية وسعة الرزق مثلا فهو قسمة من الله تعلى وليس جزاء للاعمال الحسنة وإلا ما رأى ذلك الكافر اصلا قال صلى الله عليه وسلم لو كانت الدنيا تزن عند الله جناح بعوضة ما سقى الكافر منها جرعة ماء (قوله فكل من كلف) الفاء فاء الفصيحة لانها افصحت عن شرط مقدر والتقدير اذا اردت بيان علم اصول الدين فاقول لك كل من كلف الخ اي كل فرد من المكلفين من الانس والجن ذكرا كان او انثى دون الملائكة ولو قلنا انهم مكلفون لان الخلاف في تكليفهم انما هو بالنسبة الى غير معرفة الله واما معرفة الله فانها جبلية لهم فليس فيهم من يجهل صفاته تعلى كما في الانس والجن والمكلف من الانس هو البالغ

العاقل الذي بلغته الدعوة واما الجن فهم مكلفون من حين الخلقة فخرج بالبالغ الصبي فليس بمكلف بالايمان عند الجمهور فمن مات قبل البلوغ فهو ناج ولو من اولاد الكفار ولا يعاقب على كفر ولا غيره خلافا لمن قال بتكليف الصبي العاقل بالايمان لوجود العقل وخرج بالعاقل المجنون والسكران غير المتعمد فليسا بمكلفين واما السكران المتعمد فيستصحب عليه حكم تكليفه الاصلي لتعديه وخرج بالذي بلغته الدعوة من لم تبلغه بان نشأ في شاهق جبل فليس بمكلف على الاصح واختلف هل يكتفى بدعوة اي رسول كان ولوسيدنا ءادم او لابد من بلوغ دعوة الرسول الذي ارسل اليه والتحقيق الثاني وعليه فاهل الفترة بفتح الفاء وهم من كانوا بين ازمنة الرسل او في زمن الرسول الذي لم يرسل اليهم ناجون وان بدلوا وغيروا وعبدوا الاصنام إلّا من ورد فيه الحديث منهم بانه في النار فان عدم نجاته لامر يخصه يعلمه الله ورسوله واذا علمت ان اهل الفترة ناجون علمت ان ابويه صلى الله عليه وسلم ناجيان لكونهما من اهل الفترة بل هما من اهل الاسلام للحديث المروي عن عروة عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل ربه ان يحيي له أبويه فاحياهما له فآمنا به ثم اماتهما قال السهيلي والله قادر على كل شيء له ان يخص نبيه بما شاء من فضله وينعم عليه بما شاء من كرامته اه والحديث وان ضعفه اهل الظاهر فلعله صح عند اهل الحقيقة بطريق الكشف كما اشار اليه بعضهم بقوله

هذا الحديث ومن يقول بضعفه ❀ فهو الضعيف عن الحقيقة عاري

وقد الف الجلال السيوطي مؤلفات كثيرة فيما يتعلق بنجاتهما فجزاه الله خيرا ومن نقل عنه من العلماء ان ابويه صلى الله عليه وسلم ماتا على الكفر فهو اما مكذوب عليه او مخطيء فالحق الذي نعتقده ونلقى الله عليه ان ابويه صلى الله عليه وسلم ناجيان بل جميع ءابائه وامهاته ناجون ومحكوم بإيمانهم لم يدخلهم كفر ولا رجس ولا عيب ولا شيء مما كان عليه الجاهلية لادلة نقلية كقوله تعلى وتقلبك في الساجدين وقوله صلى الله عليه وسلم لم ازل انقل من الاصلاب الطاهرات الى الارحام الزاكيات وغير ذلك من الاحاديث البالغة مبلغ التواتر واما آزر فكان عم سيدنا ابراهيم وانما دعاه بالاب لان عادة العرب تدعو العم بالاب (قوله

شرعا) اي بالشرع وهو متعلق بقوله وجب لا بقوله كلف لان المقصود ان المعرفة وجبت بالشرع لا بالعقل وليس المقصود تقييد التكليف بالشرع وما مشى عليه الناظم مبني على ان جميع الاحكام التي منها المعرفة ثبتت بالشرع وهو مذهب الاشاعرة وجمع من غيرهم خلافا للماتريدية القائلين بان وجوب المعرفة ثبت بالعقل لوضوحه بخلاف سائر الاحكام فانها ثبتت بالشرع وخلافا للمعتزلة القائلين بان جميع الاحكام ثبتت بالعقل والشرع جاء مؤكدا ومقويا له والحق ان العقل لا يستقل بحكم اصلا (قوله وجبا ❁ عليه ان يعرف) هذه الجملة خبر المبتدا الذي هو كل من كلف وعليه متعلق بوجبا والالف فيه وفي وجبا الاتي للاطلاق وقوله ان يعرف في تاويل مصدر اي معرفة فاعل وجب والتحقيق ان المعرفة والعلم مترادفان على معنى واحد وهو الجزم المطابق للواقع عن دليل فخرج عن الجزم الظن والشك والوهم وخرج بالمطابق غير المطابق كجزم النصارى بالتثليث وبقولنا عن دليل التقليد والمتصف بشيء من الاربعة الاول في شيء من العقائد الاتية كافر اتفاقا والمتصف بالتقليد سياتي للناظم ذكر الخلاف فيه (قوله ما قد وجبا ❁ لله والجائز والممتنعا) ما مفعول ليُعرف وهي من صيغ العموم فالمعنى جميع ما وجب لله لكن ما قامت الادلة العقلية او النقلية عليه تفصيلا وهو العشرون صفة الاتية يجب على المكلف ان يعرفه تفصيلا وما قامت الادلة العقلية او النقلية عليه اجمالا وهو سائر الكمالات يجب على المكلف ان يعرفه اجمالا وكذا يقال في الممتنع وسبك معنى البيت اعني قوله فكل من كلف الخ مع الشطر بعده هكذا فكل من كلف وجب عليه بالشرع معرفة الواجب لله عقلا والجائز في حقه عقلا والممتنع عليه عقلا فالواجب عقلا ما لا يقبل الانتفاء اي العدم والممتنع عقلا ويسمى المستحيل والمحال مالا يقبل الثبوت اي الوجود والجائز عقلا ويسمى الممكن ما يقبل الثبوت والانتفاء وكل واحد من هذه الثلاثة ينقسم الى ضروري ونظري فالضروري ما لا يحتاج الى تامل واستدلال والنظري ما يحتاج اليهما فجملة الاقسام ستة فالواجب الضروري كالتحيز للجرم وهو اخذه قدرا من الفراغ ما دام موجودا والواجب النظري كصفاته تعلى والمستحيل الضروري كخلو الجرم عن الحركة والسكون معا والمستحيل النظري كالشريك لله تعلى والجائز الضروري

كحركة الحجر والجائز النظري كتعذيب الله المطيع واثابته للعاصي فان كلا منهما جائز عقلا وان كان مستحيلا شرعا (قوله ومثل ذا لرسله فاستمعا) مثل بالنصب معطوف على ما من قوله قد وجب اي ووجب شرعا عليه اي على من كلف ان يعرف مثل ذا لرسله ويجوز رفع مثل على الابتداء ولرسله خبر فتكون الجملة مستانفة اي ومثل ذا كائن لرسله وافراد اسم الاشارة مع عوده لمتعدد وهو الواجب والجائز والممتنع نظرا لتاويله بالمذكور واشار بمثل الى ان الواجب في حق الرسل والجائز والممتنع ليست هي عين الواجب في حقه تعلى والجائز والممتنع فالمراد المثلية في مطلق واجب وجائز وممتنع وان اختلفت الافراد والادلة وقوله فاستمعا تتميم للبيت واصله فاستمعن بنون التوكيد الخفيفة فابدلها الفا في الوقف على القاعدة (قوله اذ كل من قلد في التوحيد) اذ للتعليل والمعلل هو وجوب المعرفة السابقة فكانه قال وانما وجب على المكلف معرفة ما ذكر لان كل من قلد الخ والتقليد هو الجزم بقول الغير من غير ان يعرف الجازم دليله واما اذا عرف دليله فليس بمقلد فالتلامذة بعد ان يرشدهم الشيوخ للادلة عارفون لا مقلدون وقوله في التوحيد اي في علم العقائد ولو تعلقت بالرسل فليس المراد بالتوحيد اثبات الوحدة بخصوصه (قوله ايمانه لم يخل من تردد) هذه الجملة خبر عن المبتدا الذي هو كل من قلد الخ والضمير في قوله ايمانه عائد على المقلد والمراد بايمانه تصديقه التابع لجزمه بالعقائد من غير دليل والمراد بالتردد التردد يعني لم يخل ايمانه من قبول تردد وشك وانما قدرنا مضافا وهو قبول لان المقلد جازم والجازم لا يكون مترددا بالفعل وايمان المقلد تابع لجزمه كما علمت فلا يكون فيه تردد بالفعل ايضا نعم جزمه قابل للتردد لانه من غير دليل فيكون ايمانه قابلا للتردد ايضا (قوله ففيه بعض القوم يحكي الخلفا) الفاء سببية وضمير فيه عائد على ايمان المقلد والخلف بضم الخاء وسكون اللام بمعنى الخلاف لا بمعنى خلف الوعد اي بسبب ان ايمان المقلد لا يخلو من قبول تردد وشك حكى بعض القوم اي بعض علماء هذا الفن الخلاف فيه على اقوال منها صحة ايمانه مع العصيان ان كان فيه اهلية النظر والا فلا عصيان ومنها صحة ايمانه مع العصيان مطلقا اي سواء كان فيه اهلية النظر ام لا ومنها صحة ايمانه من غير عصيان مطلقا ومنها عدم صحة

إيمانه فيكون كافرا والاقوال الثلاثة الاولى مبنية على كفاية التقليد في العقائد والقول الرابع مبني على عدم كفايته فيها والحق الذي عليه المعول هو القول الاول (قوله وبعضهم حقق فيه الكشفا ❁ فقال ان يجزم بقول الغير ❁ كفى والا لم يزل في الضير) اي وبعض القوم حقق في ايمان المقلد الكشف اي البيان عن حاله بما يصير به الخلاف في كفاية التقليد وعدم كفايته لفظيا والمراد بالتحقيق هنا ذكر الشيء على الوجه الحق وقوله فقال الخ معطوف على قوله حقق فيه الكشف عطف مفصل على مجمل وقوله ان يجزم بقول الغير كفى اي ان يجزم المقلد بصحة قول الغير جزما قويا بحيث لو رجع المقلد بالفتح لم يرجع المقلد بالكسر كفاه في العقائد وعلى هذا يحمل القول بكفاية التقليد وقوله والّا اي وان لم يجزم المقلد بصحة قول الغير جزما قويا بحيث لو رجع المقلد بالفتح رجع المقلد بالكسر لم يزل المقلد واقعا في الضير اي الضرر لان ايمانه قابل للتردد والشك وعلى هذا يحمل القول بعدم كفاية التقليد واعلم ان الخلاف في ايمان المقلد انما هو بالنسبة الى نجاته وعدم نجاته في الاخرة واما في الدنيا فانه يعامل معاملة المسلمين اتفاقا فيناكح ويؤم ويرثه المسلمون ويرثهم ويدفن في مقابرهم ولا يحكم عليه بالكفر الّا اذا صدر منه ما يقتضيه كالسجود لصنم (قوله واجزم بان اولا مما يجب ❁ معرفة وفيه خلف منتصب) تكلم الناظم في قوله السابق فكل من كلف الخ على المعرفة من حيث انها واجبة على المكلف وتكلم عليها هنا من حيث انها اول واجب على المكلف فلا تكرار فقوله واجزم اي اعتقد ايها المكلف اعتقادا جازما بان اول شيء مما يجب عليك معرفة اي معرفة الله يعني بالصفات التي قامت عليها الادلة لا بالكنه والحقيقة لان الحادث يقصر بالطبع عن معرفة كنه القديم فلا يعرف الله الّا الله وقوله وفيه خلف منتصب اي في اول ما يجب على المكلف خلاف منتصب اي قائم بين المتكلمين فقال الامام الاشعري انه المعرفة وقال الاستاذ ابو اسحاق الاسفرايني انه النظر الموصل للمعرفة ونسب الى الاشعري والمشهور عنه الاول وقال امام الحرمين القصد الى النظر وقيل غير ذلك والاصح ان اول واجب مقصدا المعرفة واول واجب وسيلة قريبة النظر ووسيلة بعيدة القصد الى النظر وبهذا يجمع بين الاقوال الثلاثة المذكورة ولوقوع الخلاف

في اول واجب على المكلف لا يكفر من جحد ان المعرفة اول واجب بل لا يكفر من جحد وجوب المعرفة لان الحق كفاية التقليد كما تقدم (قوله فانظر الى نفسك) لما كان النظر وسيلة الى المعرفة امر الناظم به المكلف فقال فانظر الى نفسك اي اذا اردت ايها المكلف المعرفة فانظر الى نفسك لانها اقرب الاشياء اليك والمراد بالنظر هنا الفكر فكأن الناظم قال فتفكر اي تامل والى في قوله الى نفسك بمعنى في لان نظر بمعنى تفكر انما يتعدى بفي والمراد بالنفس هنا الذات والكلام على حذف مضاف اي في احوال ذاتك لان النظر في احوالها ابدع من النظر فيها من حيث هي ذات والمراد باحوالها ما اشتملت عليه من سمع وبصر وكلام وذوق وشم ولمس وطول وعرض ورضى وغضب وحزن وفرح وغير ذلك وكلها متغيرة من عدم الى وجود ومن وجود الى عدم فتكون حادثة وهي قائمة بالذات لازمة لها وملازم الحادث حادث وذلك دليل الافتقار الى صانع حكيم واجب الوجود عام العلم تام القدرة والارادة فتستدل بها على وجوب وجود صانعك وصفاته قال تعلى وفي انفسكم افلا تبصرون وورد من عرف نفسه عرف ربه اي من عرف نفسه بالحدوث والفقر عرف ربه بالقدم والغنى ومن عرف نفسه بالعجز والضعف عرف ربه بالقدرة والقوة وهكذا (قوله ثم انتقل * للعالم العلوي ثم السفلي) لما قدم الناظم طريقا يوصل الى معرفة الصانع وهو النظر في احوال النفس ذكر هنا طريقا اخر يوصل الى معرفة الصانع ايضا وهو النظر في العالم بفتح اللام وهو اسم لما سوى الله وصفاته من الموجودات والاحوال على القول بها واما المعدومات فليست من العالم وينقسم العالم الى علوي وسفلي وكل منهما موصل الى معرفة الله تعلى ولهذا قال الناظم ثم انتقل الخ اي ثم بعد نظرك في احوال نفسك انتقل الى النظر في احوال العالم المنسوب الى جهة العلو وهو ما ارتفع من السماوات والكواكب وغيرها ثم انتقل الى النظر في احوال العالم المنسوب الى جهة السفل وهو ما تحت السماوات كالهواء والسحاب والارض وما فيها من بحار ونبات ومعادن وغيرها فتستدل بتلك الاشياء على وجود الصانع وصفاته لانك تجد كلا منها مشمولا بجهات مخصوصة كالفوق والتحت وامكنة معينة وتجد بعضها متحركا وبعضها ساكنا وبعضها نورانيا وبعضها ظلمانيا وذلك دليل على

الحدوث وهو دليل على الافتقار الى صانع حكيم متصف بالصفات اللائقة به قال تعلى ان في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار والفلك التي تجري في البحر بما ينفع الناس وما انزل الله من السماء من ماء فاحيا به الارض بعد موتها وبث فيها من كل دابة وتصريف الرياح والسحاب المسخر بين السماء والارض لآيات لقوم يعقلون اي دلالات لقوم يتدبرون واعلم ان النظر في النفس وفي العالم العلوي والسفلي لا يتوقف صحته على الترتيب الذي ذكره الناظم بل لو اخر الناظر المقدم وقدم المؤخر او وسطه لصح ايضا (قوله تجد به صنعا بديع الحكم * لكن به قام دليل العدم * وكل ما جاز عليه العدم * عليه قطعا يستحيل القدم) تجد معناه تعلم وتتحقق وهو مجزوم في جواب الامر الذي هو انظر والباء من به الاول بمعنى في وضميره عائد على ما ذكر من الثلاثة التي هي النفس والعالم العلوي والعالم السفلي والصنع بضم الصاد بمعنى الصنعة والبديع المخترع من غير مثال سبق والحكم بكسر الحاء وفتح الكاف جمع حكمة بمعنى الاحكام والاتقان وجمع الحكمة لتعددها بتعدد الصنع وضمير به الثاني عائد على العالم بمعنى الاجرام وقوله قام به دليل العدم على حذف مضاف اي جواز العدم لان الفرض ان العالم موجود ومعنى قطعا جزما والقدم مقابل الحدوث والمعنى ان تنظر في احوال ما ذكر من نفسك والعالم العلوي والعالم السفلي تعلم وتتحقق فيه صنعة بديعة الاتقان لم يسبق لها مثال لكن قام باجرامه دليل جواز العدم وكل شيء جاز عليه العدم يستحيل عليه القدم جزما من غير تردد والمراد بدليل جواز العدم الاعراض اي الصفات القائمة بالاجرام كالحركة والسكون ووجه دلالتها على جواز العدم انها متغيرة بالمشاهدة من وجود الى عدم وعكسه فتكون حادثة لان كل متغير حادث ولا شك ان اجرام العالم ملازمة لتلك الاعراض الحادثة وكل ما لازمها يجوز عليه العدم اي الفناء وكل ما جاز عليه العدم يستحيل عليه القدم قطعا واذا استحال عليه القدم كان حادثا اذ لا واسطة بين القديم والحادث وكل حادث مفتقر الى محدث اي صانع وهو المطلوب لان اصل الكلام في النظر الموصل لمعرفة الصانع (قوله وفسر الايمان بالتصديق) لما كان الايمان والاسلام من مباحث علم الكلام ذكرهما المتكلمون فيه لكن منهم من ذكرهما في

آخره ومنهم من قدمهما كالناظم لاحتياج الخائض في غيرهما من مباحثه الاتية اليهما فالاسلام سياتي للناظم شرحه والايمان معناه لغة مطلق التصديق ومنه قوله تعلى وما انت بمؤمن لنا اي بمصدق وشرعا ما اشار اليه الناظم بقوله وفسر الايمان بالتصديق فقوله وفسر بالبناء للنائب للعلم بفاعله والايمان نائب فاعله والاصل وفسر جمهور الاشاعرة والماتريدية الايمان اي حقيقة الايمان الشرعي بالتصديق المعهود شرعا وهو تصديق نبينا محمد صلى الله عليه وسلم بالقلب في كل ما جاء به وعلم من الدين بالضرورة اي اشتهر بين اهل الاسلام حتى صار العلم به يشابه العلم الحاصل بالضرورة كوحدة الصانع جل وعز ووجوب الصلوات الخمس والمراد بتصديقه في ذلك الانقياد الباطني له وهو اذعان النفس اي قبولها وقبولها آمنت بذلك ورضيت به المعبر عنه بحديث النفس وليس المراد بتصديقه في ذلك مجرد وقوع نسبة الصدق اليه في القلب من غير اذ عان باطني له حتى يلزم الحكم بايمان الذين كانوا يعرفون صدقه صلى الله عليه وسلم في نبوته ورسالته وما جاء به ولكنهم لم ينقادوا لذلك ولم يذعنوا له بل تكبروا وعاندوا فهم كفار قطعا واعلم انه يكفي الايمان اجمالا فيما يعتبر التكليف به اجمالا كالايمان بغالب الانبياء والمليكة ولابد من الايمان تفصيلا فيما يعتبر التكليف به تفصيلا كالايمان بجمع من الانبياء والمليكة فالجمع الذي يجب الايمان به تفصيلا من الانبياء خمسة وعشرون ونظمتهم فقلت

خمس وعشرون نبيئا قل بهم ❁ قد وجب الايمان تفصيلا عهم
وفي الكتاب ذكروا بدون ريب ❁ هم ءادم ادريس نوح وشعيب
ذو الكفل الياس اليسع ايوب ❁ اسحاق صالح كذا يعقوب
هارون لوط زكريا موسى ❁ يوسف ابراهيم ثم عيسى
يونس اسماعيل ثم هود ❁ يحيى سليمان كذا داوود
محمد خاتمهم وقل يجب ❁ لايمان اجمالا بغيرهم تصب

وقد ذكر منهم في ءاية وتلك حجتنا ثمانية عشر ومعنى وجوب الايمان بهم تفصيلا انه لو عرض على المكلف واحد منهم لم ينكر نبوته ولا رسالته فان انكر نبوة واحد منهم او رسالته كفر لكن العامي لا يحكم بكفره إلّا اذا انكر بعد تعليمه والجمع

الذي يجب الايمان به تفصيلا من الملائكة جبريل وميكائيل واسرافيل وعزرائيل ورضوان خازن الجنة ومالك خازن النار ورقيب وعتيد فيكفر منكر واحد منهم واما منكر ونكير فلا يكفر منكرهما لانه اختلف في اصل السؤال ويجب الايمان بحملة العرش والحافين به اجمالا كباقي الملائكة (قوله والنطق فيه الخلف بالتحقيق) لما كان النطق بالشهادتين وهما اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله له تعلق وارتباط بالايمان اشار الناظم هنا الى انه وقع خلاف في جهة تعلقه بالايمان فقال والنطق فيه الخلف اي النطق بالشهادتين للقادر عليه في جهة تعلقه بالايمان وارتباطه به خلاف بين العلماء وسياتي للناظم تفصيله عقب هذا فخرج بالقادر الاخرس فلا يطالب بالنطق وتنزل الاشارة منزلة النطق ان عقلها وقوله بالتحقيق باؤه للملابسة اي حالة كون الخلاف ملتبسا بالتحقيق اي اثبات كل فريق دعواه بدليل وموضوع هذا الخلاف كافر اصلي يريد الدخول في الاسلام واما اولاد المسلمين فمؤمنون قطعا وتجري عليهم الاحكام الدنيوية ولو لم ينطقوا بالشهادتين طول عمرهم ان لم يمتنعوا من النطق واعلم ان القول المعتمد عندنا معاشر المالكية انه لايشترط في الدخول في الاسلام لفظ اشهد ولا الاتيان بالنفي والاثبات ولا تقديم الهيللة على ما بعدها فاذا قال الكافر الله واحد ومحمد رسول الله او قال محمد رسول الله والله واحد كفاه ذلك وهو مذهب الحنفية وقول لبعض الشافعية والمعتمد عندهم اشتراط ذلك وهو القول المقابل للمعتمد عندنا (قوله فقيل شرط كالعمل، وقيل بل شطر) تعرض هنا لتفصيل الخلاف الذي اشار اليه قبل بقوله والنطق فيه الخلف فحكى في النطق بالشهادتين قولين اشار الى اولهما بقوله فقيل شرط اي فقيل هو شرط خارج عن حقيقة الايمان وهذا القول لمحققي الاشاعرة والماتريدية وقد فهم الاكثر ان مرادهم انه شرط لاجراء الاحكام الدنيوية من التناكح والتوارث والدفن في مقابر المسلمين وغير ذلك لان الايمان الذي هو التصديق القلبي امر باطني خفي فلابد له من علامة ظاهرة تدل عليه لتناط اي تعلق به الاحكام وفهم الاقل ان مرادهم انه شرط في صحة الايمان وقوله كالعمل الكاف فيه للتشبيه في مطلق الشرطية لان النطق بالشهادتين اما شرط لاجراء الاحكام

الدنيوية او لصحة الايمان على ما مر واما العمل كالصلاة والزكاة والصوم فهو شرط في كمال الايمان على المختار عند اهل السنة فمن اتى بالعمل فقد حصل الكمال ومن تركه فهو مؤمن لكنه فوت على نفسه الكمال اذا لم يكن مع ذلك استحلال او عناد للشارع او شك في مشروعيته وإلّا فهو كافر فيما علم من الدين بالضرورة ثم اشار الى القول الثاني بقوله وقيل بل شطراي وقيل بل هواي النطق بالشهادتين شطر اي جزء من حقيقة الايمان وهذا القول للامام ابي حنيفة وجماعة من الاشاعرة وتظهر ثمرة الخلاف فيمن صدق بقلبه ولم يتفق له النطق بالشهادتين في عمره لا مرة ولا اكثر مع القدرة على ذلك فعلى ان النطق شرط لاجراء الاحكام الدنيوية يكون مؤمنا عند الله لا عندنا وعلى ان النطق بشرط في صحة الايمان او شطر من حقيقته لا يكون مؤمنا لا عند الله ولا عندنا والمعتمد أن الايمان هو التصديق فقط وان النطق شرط في اجراء الاحكام الدنيوية (قوله والاسلام اشرحن بالعمل) لفظ الاسلام يقرا هنا بنقل حركة همزته الى اللام ثم حذفها للوزن ومعناه لغة مطلق الامتثال وشرعا ما اشار اليه الناظم بقوله والاسلام اشرحن بالعمل اي اشرحن حقيقة الاسلام وفسرنا بالعمل الصالح وهو الامتثال لكل ما جاء به نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وعلم من الدين بالضرورة والمراد بالامتثال لذلك الانقياد الظاهري له وهو الاقرار اللساني به ويحصل بالنطق بالشهادتين سواء عمل المكلف ام لم يعمل لما قدمناه من ان العمل شرط في كمال الايمان على المختار عند اهل السنة واعلم ان تفسير الناظم الايمان الشرعي بالتصديق والاسلام الشرعي بالعمل صريح في انهما متغايران معنى وافرادا وبه قال جمهور الاشاعرة وكثير من الماتريدية وقال جمهور الماتريدية وبعض محققي الاشاعرة انهما مترادفان اي معناهما واحد وهو التصديق القلبي الذي قدمنا بيانه وعلى هذا القول يكون النطق دليلا عليهما والعمل كمالا لهما والمعتمد القول بانهما متغايران كما صرح به جماعة من المتاخرين نعم هما متلازمان شرعا في الوجود فلا يوجد مؤمن ليس بمسلم ولا مسلم ليس بمؤمن لكن التلازم بينهما انما يكون اذا قيد كل منهما بالمنجي فالايمان المنجي هو التصديق الباطني الذي صاحبه الانقياد الظاهري الدال عليه النطق بالشهادتين فان وجد التصديق

وحده فالايمان ليس بمنج لصاحبه عندنا فلا تجري عليه الاحكام الدنيوية كالتناكح والتوارث والصلاة عليه ودفنه في مقابر المسلمين واما عند الله فالتصديق وحده كاف لصاحبه ومنج له من الخلود في النار واما الاسلام المنجي فهو الانقياد الظاهري الذي صاحبه التصديق الباطني فان وجد الانقياد الظاهري وحده فالاسلام ليس بمنج بل يكون صاحبه منافقا وان كان مسلما في الظاهر فان لم يقيد كل من الايمان والاسلام بالمنجي فلا تلازم بل بينهما العموم والخصوص الوجهي يجتمعان فيمن صدق بقلبه وانقاد بظاهره وينفرد الايمان فيمن صدق بقلبه فقط والاسلام فيمن انقاد بظاهره فقط ولهذا قال تعلى قالت الاعراب ءامنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا اسلمنا فالمراد بالاسلام في هذه الاية الانقياد الظاهري الذي لم يصحبه تصديق باطني (قوله مثال هذا الحج والصلاة ۞ كذا الصيام فادر والزكاة) المثال جزءي يذكر للايضاح واسم الاشارة عائد على العمل اي مثال العمل الذي امرناك بشرح الاسلام به الحج والصلاة والصيام والزكاة المبين كل منها في محله من كتب الفروع وقدم الحج لضرورة النظم وإلّا فالصلاة افضل منه فان بعض العلماء يكفر بتركها كسلا بل الصيام افضل من الحج على المعتمد وهذه الاربعة من اركان الاسلام الخمسة والخامس النطق بالشهادتين وهو أعظمها وتركه الناظم لكونه قدمه واعلم ان المدار في الاسلام على الانقياد الظاهري للمذكورات وهو الاقرار اللساني بوجوبها وهذا في غير النطق بالشهادتين واما هو فلابد من حصوله ثم هو يفيد الاذعان له ولغيره ضرورة انه يفيد الاقرار بمدلول الشهادتين وهو ثبوت الوحدانية لله وثبوت الرسالة لسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم صريحا ويفيد الاقرار بغير مدلولهما لزوما اذ من لازم الاقرار بالرسالة الاقرار بما جاء به صلى الله عليه وسلم فبالجملة كلمة الشهادتين تكفي عن نفسها وغيرها فهي كالشاة من الاربعين تزكي نفسها وغيرها (قوله ورجحت زيادة الايمان ۞ بما تزيد طاعة الانسان ۞ ونقصه بنقصها) لما اختلف العلماء في الايمان هل يزيد وينقص او لا يزيد ولا ينقص تعرض الناظم لهذا الخلاف وللقول المرجح منه فقال ورجحت الخ اي ورجح جمهور الاشاعرة القول بزيادة الايمان بسبب زيادة طاعة الانسان ونقصه بسبب نقصها فالباء سببية وما مصدرية وهذا القول

المرجح قال به الائمة الثلاثة مالك والشافعي واحمد والطاعة هي فعل المامور به واجتناب المنهي عنه والشان ان الايمان يزيد بزيادتها وينقص بنقصها وقد يزيده الله تعلى وينقصه بمحض اختياره من غير سبب يقتضيه ومحل الزيادة والنقص في غير ايمان الانبياء والملائكة واما ايمان الأنبياء فيزيد لان الكامل يقبل الكمال ولا ينقص لوجوب العصمة الدائمة المانعة من نقصه وايمان الملائكة لا يزيد ولا ينقص على المشهور لانه جبلي باصل الطبيعة وما كان كذلك لا يتفاوت فالاقسام ثلاثة وزاد بعضهم قسما رابعا وهو ما ينقص ولا يزيد وهو ايمان الفساق وذكر بعضهم ان ايمان الملائكة كايمان الانبياء يزيد ولا ينقص واحتج القائلون بان الايمان يزيد وينقص بانه لو لم يتفاوت الايمان بالزيادة والنقص لكان ايمان ءاحاد الامة بل المنهمكين في المعاصي مساويا لايمان الانبياء والملائكة واللازم باطل فكذا الملزوم واحتجوا ايضا بآيات قرءانية واحاديث نبوية فمن الايات قوله تعلى واذا تليت عليهم آيته زادتهم ايمانا وقوله ليزدادوا ايمانا مع ايمانهم وقوله ويزداد الذين ءامنوا ايمانا وقوله فاما الذين ءامنوا فزادتهم ايمانا ومن الاحاديث قوله صلى الله عليه وسلم لابن عمر لما ساله الايمان يزيد وينقص قال نعم يزيد حتى يدخل صاحبه الجنة وينقص حتى يدخل صاحبه النار وقوله صلى الله عليه وسلم لو وزن ايمان ابي بكر بايمان هذه الامة لرجح به وهذا الحديث كالايات السابقة لا يدل على ان الايمان ينقص فيضم الى ذلك وكل ما يقبل الزيادة يقبل النقص فيتم الدليل ولا يرد على هذه الضميمة ايمان الانبياء لخروجه بسبب وجوب العصمة الدائمة المانعة من نقصه كما قدمناه (قوله وقيل لا) اي وقال جماعة اعظمهم الامام ابو حنيفة لا يزيد الايمان ولا ينقص لانه اسم للتصديق البالغ نهاية الجزم والاذعان وهذا لا يتصور فيه ما ذكر لان تلك النهاية لا مراتب لها وبحث فيه بان التصديق مراتب فان تصديق المقلد ليس كتصديق العارف بالدليل وهو ليس كتصديق المراقب لله وهو ليس كتصديق المشاهد له وهو ليس كتصديق المستغرق الذي لا يشاهد إلّا الله وتاول هؤلاء الجماعة ما تقدم من الايات والاحاديث وبحث معهم بان التاويل يكون عند الحاجة اليه ولا حاجة هنا الى التاويل وما قررناه من ان النفي في قول الناظم وقيل لا راجع الى الزيادة والنقص هو الظاهر ويحتمل ان يكون راجعا الى قوله ونقصه